

المحاضرة الخامسة: الضريبة على الأرباح غير التجارية

1- **تعريف الارباح غير التجارية:** يقصد بأرباح المهن غير التجارية الأرباح المتأتية عن ممارسة مهنة حرة ذات طابع فكري، ولا يتمتع أصحابها بصفة تاجر وبصفة مستقلة وعلى مسؤوليته دون إشراف أو توجيه من الغير.

2- **اصناف المهن الحرة:** يوجد عدة أصناف للمهن الحرة وتمثل في:

أ) **صنف المهن الطبية:** ويقصد به أصحاب المهن الذي يرتكز نشاطهم الأساسي في تقديم العلاجات مثل:

- الأطباء

- البياطرة

- أطباء الأسنان

- القابلات

ب) **المهن القضائية:** أصحاب هذا الصنف يرتبط نشاطهم وخدماتهم بالجهاز

القضائي مثل:

- المحامين

- المترجمين

ج) **صنف الوظائف والدواوين:** تضم هذه الفئة أصحاب الوظائف الذي يتعلق

نشاطهم بتحرير العقود الرسمية وتنفيذ قرارات العدالة مثل:

- المؤثرين

- المحضرین القضائيین

- محافظي البيع بالمزايدة

د) **صنف التقنيين:** تخص هذه الفئة أصحاب المهن الذي يكتسي نشاطهم طابعا

تقنيا مثل:

- خبراء المحاسبين والمحاسبين المعتمدين

- محافظي الحسابات

- المهندسين المعماريين

- الخبراء القضائيين

3- **تحديد الربح الخاضع:** يتحدد الربح السنوي الخاضع للضريبة من الفائض بين الاموالات المهنية الاجمالية والنفقات الضرورية لمارسة النشاط.

أ) **الاموالات الخاضعة للضريبة:** تخضع للضريبة كل الاموالات المقبوسة خلال السنة والتي تشكل كل من:

- الاتعاب، العمولات والتسبيقات.

- فوائض القيم المهنية والتعويضات

ب) الاعباء القابلة للخصم:

- المصاريف العامة مثل: ايجار المحلات، الكهرباء، التامينات، ... الخ.
- الضرائب والرسوم ذات الطابع المهني
- المصاريف المالية
- مصاريف المستخدمين
- الاهلاكات (مبلغ السيارات السياحية لا تتجاوز 3.000.000 دج)

ملاحظة: في حالة عدم وجود مبررات لجميع النفقات الضرورية لممارسة المهنة يسمح بخصم مبلغ جزافي قدرة 10% من اجمالي الايرادات المصرح بها.

ج) الاعفاءات: تعفي من الضريبة على الدخل كل من:

- اتعاب وحقوق المؤلفين و المخترعين المتعلقة بالاعمال الادبية ، والعلمية والفنية والسينمائية الذي يوجد موطن تكليفهم في الجزائر.
 - المداخيل المحققة من خدمات التصدير
- 4- **النظام الضريبي للمهن غير التجارية:** يخضع للنظام المبسط اصحاب المهن الذي يحققون رقم اعمال اكبر من 8.000.000 دج وهو نظام شبه حقيقي.
- 5- **الالتزامات:**

أ) الالتزامات المحاسبية:

- دفتر يومي مؤشر عليه من من مصلحة الضرائب يسجل كل الايرادات والنفقات.

- دفتر مؤشر عليه من مصلحة الضرائب يسجل فيه تاريخ الاقتناء للمعدات والتجهيزات والاهلاكات المطبقة مدعما بالوثائق الثبوتية.

- الاحتفاظ بالسجلات والوثائق لمدة (10 سنوات).
- تقديم السجلات لمصالح الضرائب عند الطلب.
- يؤدي عدم مسک الدفاتر الى غرامة تقدر بـ: 50.000 دج

ب) الالتزامات الجبائية:

- ايداع تصريح ثلثي على الاكثر في 20 يوم الموالية للفصل.
- ايداع التصريح G13 السنوي على الاكثر في 30 ابريل N+1